

42 - حكم لبس القمصان الرجالية للمرأة الشيخ صالح بن محمد

اللحيدان - نور على الدرب

صالح اللحيدان

في سؤالها الاول ما حكم لبس القمصان الرجالية للمرأة؟ هل هو من التشبه المحرم؟ وكذلك اقمشة خاصة بالرجال. هل يجوز

استخدامه للنساء اذا كانت بالوان غير البيضاء اي الوان شتوية - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الاولين والآخرين. نبينا محمد وعلى اله وصحابه والتابعين

لهم باحسان الى يوم الدين وبحس المرأة نهيت ان تلبس لبسة الرجل - [00:00:16](#)

ولم تنهى ان تلبس من الوان يلبس مثلها الرجال فكان النهي متوجها الى اللبس اي هيئة اللبسة فاذا فرض ان اللباس الابيض يشترك

في باستعماله الرجال والنساء فلا حرج في ذلك ولا محذور - [00:00:36](#)

شرط ان يكون ان تكون الهيئة التي تكون عليها المرأة في لباسها غير الهيئة التي يكون عليها الرجل فالمرأة نهيت ان تلبس

لبسة الرجل ولم يقل لباس الرجل وان تمشي مشية الرجل - [00:01:02](#)

ونحو ذلك فاذا لبست ثوبا ابيض او اصفر او من الملونات التي يعتاد الرجال والنساء لبسها لكنها لبستها على هيئة وصفة لا يلبسها

الرجال فلا محذور في ذلك ولا حرج - [00:01:24](#)